

الحوافز ودورها فى دعم التنمية المستدامة

إعداد

د. مصطفى أحمد حامد رضوان

مدرس الاقتصاد والمالية العامة

معهد مصر العالى للتجارة والحاسبات بالمنصورة

مقدمة

فى الثمانينات من القرن الماضى عرف الاقتصاد العالمى عدد من التحولات المؤثرة على المناخ الاقتصادى العالمى تمثلت فى انتهاج الدول المتقدمة سياسة الإنكماش المالى مستهدفة تخفيض نسبة التضخم التى ظهرت فى تلك الفترة . الأمر الذى أدى إلى تقليص تلك الدول حجم الإنفاق على المساعدات الخارجية مما أثر سلباً على حجم المساعدات الرسمية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية هذا من جهة ؛ ومن جهة أخرى تفجرت أزمة المديونية الخارجية بإعلان المكسيك توقفها عن الدفع فى صيف ١٩٨٢ . الأمر الذى مهد لظهور الإستثمار الأجنبى المباشر كبديل إستراتيجى لسياسة المساعدات الخارجية وما ترتبه من تبعية إقتصادية وديون خارجية . ومن ثم أصبح الإستثمار الأجنبى المباشر مع بداية عقد التسعينات من القرن الماضى العنصر الفاعل فى تمويل عمليات التنمية فى الدول النامية والمتقدمة على حد سواء . وهو ما أدى لاحتدام المنافسة على جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة نتيجة للدور الذى يلعبه فى توفير التمويل المطلوب لإقامة المشاريع الإنتاجية ونقل التكنولوجيا ؛ والمساهمة فى رفع مستويات الدخل والمعيشة ؛ وخلق المزيد من فرص العمل ؛ إلى غيرها من الآثار الإيجابية على المسارات التنموية فى الدول النامية والمتقدمة . ومن هنا يكمن الدافع للمنافسة بين الدول فى جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال جعل عوامل الجذب أكثر تحفيزاً لانسحاب أكبر قدر من رؤوس الأموال الأجنبية المباشرة لها .

تلك العوامل الجاذبة للاستثمار الأجنبى المباشر (الحوافز) ؛ دائماً ما تلقى بظلالها عن جدواها وموائمتها ؛ وفعاليتها ؛ خصوصاً فى ظل شراسة المنافسة على

جذب الاستثمارات المباشرة ؛ ودائما ما تكون تلك الحوافز فى تطور مستمر لتتلاءم وتتكيف مع طبيعة المتغيرات الإقتصادية العالمية ؛ الأمر الذى يلقى بظلاله على طبيعة الحوافز التى أصبحت العنصر الفاعل فى جذب الاستثمارات الاجنبية المباشرة أحد أدوات التنمية فى العصر الحديث .

إشكالية البحث :-

فى ظل التطورات المتلاحقة التى أثرت فى شكل وطبيعة وبنية الإقتصاد العالمى أصبحت الحوافز عنصر لا غنى عنه فى جذب الإستثمارات المباشرة ؛ ومن ثم تحقيق الوفورات الإيجابية للتنمية الإقتصادية على صعيد الدول المتقدمة والنامية على حدا سواء ؛ الأمر الذى يُظهر معه ضرورة بحث دور تلك الحوافز فى دعم التنمية المستدامة ؛ وهو ماسنحاول استعراضه فى إطار هذا البحث من خلال العناصر التالية :-

- ماهية الحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر .
- أنواع الحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر .
- طبيعة الحوافز المطبقة فى الدول النامية والمتقدمة .
- طبيعة الحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر فى جمهورية مصر العربية .
- الأثار الاقتصادية والانمائية للحوافز .
- الحوافز والاستثمار والتنمية المستدامة .

وذلك على النحو التالي :-

أولاً :- ماهية الحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر :-

أن عدد اتفاقات الاستثمار الدولية التي تتضمن تعريفات لهذا المصطلح أو لما اتصل به من مصطلحات أخرى عدد ليس بكبير فعلى سبيل المثال ؛ الاتفاق العام بشأن التجارة فى الخدمات ؛ الذى يشير إلى " الإعانات " فى المادة ١٥ ؛ واتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية ؛ الذى يستثنى " الإعانات أو المنح " من نطاق المعاملة الوطنية والتزامات الدولة الأولى بالرعاية فى الأحكام المتعلقة بالإستثمار يتضمن تعريفاً للحوافز الإقتصادية وما يتعلق بها من روابط .

كذلك اتفاق الإعانات والتدابير التعويضية – وهو اتفاق ملزم بشأن الإعانات كان أحد نتائج جولة أوروغواى – وضع نطاق للمراد بالإعانات أو الحوافز وقصرها على الإعانات التى تمس التجارة فى السلع فقط ؛ وفقاً لضوابط معينة وهى :-
"أن تكون مساهمة مالية من قبل الحكومة أو هيئة عامة تكون وفقاً لأحد الأطر التالية :-

- ممارسة حكومية تتمثل فى نقل مباشر للأموال مثل (المنح ؛ القروض ؛ وضح رؤوس الأموال) ؛ أو نقل مباشر محتمل للأموال أو الخصوم (مثل ضمانات القروض) .

- ضياع إيراد حكومى مستحق أو عدم تحصيله مثل (الحوافز الضريبية) .

- تقديم حكومة لسلع أو خدمات ليست من الهياكل الأساسية العامة ؛ أو شراء سلع (١).

وبقراءة هذا التعريف يتضح أن اتفاق الإعانات والتدابير التعويضية يتضمن تعريفاً واسعاً يشمل أى نوع من الحوافز الضريبية أو المالية الذى يرتبط بالتجارة فى السلع . غير أنه لا يتضمن الحوافز التنموية ؛ مثل تخفيض المقاييس البيئية أو الإجتماعية ؛ لأن هذا الحوافز لا تشكل " مساهمة مالية " من الحكومة أو غيرها من الهيئات العامة . ومن هنا تظل الحكومات حرة فى جلب الإستثمار الأجنبى المباشر عبر استخدام المناطق الصناعية الحرة ؛ على ألا تمنح إعانات مشروطة ببلوغ المستثمرين مستوى معيناً من الأداء فى التصدير أو بإستعمالهم قدرأ معيناً من الوسائل المحلية بدلاً من المستوردة ؛ أو تقدم إعانات خاصة بمؤسسات تجارية معينة

هذا ويُعرف البعض الحوافز الجاذبة للإستثمار المباشر بأنها " مجموعة من الإجراءات والترتيبات ذات القيم الإقتصادية تمنحها الدولة للمستثمرين سواء المحليين أو الأجانب لتحقيق أهداف محددة (٢) (كتوجيه الإستثمار للمناطق غير المستغلة إقتصادياً ؛ أو لتحقيق توازن اقتصادى فى قطاعات أكثر إهمالاً من قبل أصحاب النشاطات الإستثمارية وهى أكثر ضرورة لتحقيق التنمية الشاملة إلخ) . وتأخذ تلك الاجراءات أما شكل حوافز مالية ؛ أو ضريبية أو شكل امتيازات

(١) بحث بعنوان " الحوافز - سلسلة دراسات الاونكتاد بشأن مسائل اتفاقات الاستثمار الدولية - الأمم المتحدة نيويورك وجنيف ٢٠٠٤ من ص ١٩ :ص ٣٠ .

(٢) طالبى محمد :- بحث بعنوان " أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها فى جذب الاستثمار الأجنبى المباشر فى الجزائر "؛ مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا - العدد السادس ؛ ص ٣١٦ .

تنظيمية - وهو ما سنقوم بإيضاحه فى إطار تقديم أنواع الحوافز الاقتصادية فيما يلى - .

هذا وربما يتسع مفهوم الحوافز ليشمل تقريباً أى مساعدة يمنحها بلد ما إلى المستثمرين ؛ وقد يضيق نطاق هذا التعريف ليقصر على أنواع خاصة من المساعدات المقدمة إلى المستثمرين .

ثانياً :- أنواع الحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر :-

تتشعب الحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر (الأجنبى والوطنى) لأنماط وأنواع متعددة ومتداخلة ؛ الأمر الذى يقتضى حصرها وتصنيفها فى ثلاثة أنواع تحمل فى طياتها تلك الأنماط والأنواع المتداخلة وذلك على النحو التالى :-

النوع الأول :- الحوافز الإقتصادية والتمويلية .

النوع الثانى :- الحوافز السياسية.

النوع الثالث :- الحوافز القانونية والتنظيمية .

تلك الأنواع الثلاثة بما تحويه من تفرعات هى ما سنحاول توضيحه فيما يلى :-

النوع الأول :- الحوافز الإقتصادية والتمويلية

تمثل الحوافز الإقتصادية والتمويلية أبرز العوامل الجاذبة للاستثمار المباشر ؛ لما لها من تأثيرات على المشروع الإستثمارى ؛ تلك العوامل تتمثل فى :-

أ- الحوافز الاقتصادية :-**أ/١- استقرار ووضوح السياسات الاقتصادية :-**

إن الثبات النسبي للسياسات الاقتصادية داخل محيط الدولة ؛ ووضوحها وشفافيتها يمثل عاملاً محفزاً للاستثمار المباشر . ذلك أن إستقرار كلا من السياسة النقدية ؛ والمالية ؛ والضرائب ؛ والتشريعات العمالية والتأمين وكذا الشفافية فى المعاملات المالية ؛ إنما هو مؤشر على عدم العشوائية ووضوح الرؤية وعلى استقرار النظام الاقتصادي ؛ الأمر الذى يعطى مؤشر ايجابى للمستثمرين والمؤسسات المالية بقابلية الاستثمار المباشر للنمو بمعدلات مضطربة فى ظل هذه البيئة المستقرة اقتصادياً .

أ/٢- حجم السوق المحلية ونموها :-

كذلك يمثل حجم السوق المحلية ونموها أحد العوامل المحفزة للاستثمارات المباشرة ؛ هذا ويُقاس حجم السوق المحلية بمتوسط نصيب الفرد من الناتج المحلى الإجمالى (GDP) أى الطلب الجارى ؛ أما احتمالات نمو السوق فى المستقبل فتقاس بعدد السكان . ومن ثم فالدولة التى تمتاز بإرتفاع متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلى الإجمالى وعدد سكانها مرتفع ؛ تعد محفزة لجذب الإستثمارات المباشرة .

أ/٣- معدل نمو الناتج المحلى الإجمالى :-

أثبتت الدراسات الاقتصادية وجود علاقة طردية بين معدل نمو الناتج المحلى الإجمالى ؛ وحجم التدفقات الإستثمارية الواردة (١) ؛ ذلك أن إرتفاع معدل نمو الناتج

(١) د/ عمر صقر ؛ العولمة وقضايا معاصرة ؛ الدار الجامعية ؛ ٢٠٠٠ ؛ ص ٥١

المحلى الإجمالى تعنى ارتفاع فرص التقدم والتحسين فى اقتصاد البلد المضيف ؛ وبما يعنى قدرة المستثمر على تحقيق معدلات ربحية عالية ؛ الأمر الذى جعل من معدل نمو الناتج المحلى الإجمالى أحد المؤشرات المحفزة للاستثمارات الأجنبية المباشرة على وجه الخصوص الباحثة عن الأسواق .

٤/أ- انخفاض معدل التضخم :-

تعتبر أحد العوامل المؤثرة على تحفيز وجذب الاستثمارات المباشرة ؛ معدل التضخم ؛ وذلك لتأثيره المباشر على كلا من تكاليف الإنتاج وحجم الأرباح ؛ ومن ثم فإن انخفاض معدلات التضخم تساعد على جذب الاستثمارات لمساهمتها فى تخفيض تكاليف الإنتاج هذا من جهة ؛ وزيادة حجم الأرباح هذا من جهة أخرى .

٥/أ- تخفيض سعر الصرف :-

تمثل سياسة تخفيض سعر الصرف أحد السياسات الجاذبة للاستثمارات المباشرة ؛ وذلك لوجود علاقة عكسية بين أسعار الصرف والربحية النسبية للعوائد الإستثمارية فى الدول المضيفة ؛ فتقلبات أسعار الصرف المتوقعة تحدد حجم التدفقات الاستثمارية – جدير بالذكر أن أكثر الدول تمسكاً وإتباعاً لسياسة تخفيض سعر الصرف هى الصين وهو ما ينعكس جلياً على غزوها التجارى لكافة أرجاء المعمورة .

٦/أ- توفر البنية التحتية الملائمة :-

تسهل البنية التحتية المصممة جيداً وفورات الحجم وتقلل تكلفة التجارة ؛ لذا فهى تعد عنصراً محورياً فى التخصص والإنتاج الفعال واستهلاك البضائع والخدمات . فوجود البنية التحتية الملائمة وفق المعايير الدولية يقلل من تكاليف الإنتاج ويساعد

المؤسسات على المنافسة ؛ ويكون حافزاً لجذب الإستثمار الأجنبي المباشر ؛ ولذلك فمن مهام الدول المضيفة توفير مثل هذه البنية المناسبة .

ب- الحوافز التمويلية :-

هناك عدد من الحوافز التمويلية التي من الممكن أن تقدمها الدولة أو تساعد في تقديمها جذبا للاستثمارات المباشرة وهي :-

١/ب- منح الإستثمار :- وهي إعانات مباشرة لتغطية جزء من رأس المال ؛ وتكاليف الإنتاج أو التسويق المتعلقة بمشروع استثماري .

٢/ب - قروض مدعومة / ضمانات قروض / قروض تصدير مضمونة .

٣/ب- تأمين حكومي بأسعار تفضيلية / رأسمال استثماري ممول من القطاع العام للمشاركة في استثمارات عالية المجازفة اقتصادياً . وعادة ما يكون التأمين الحكومي بأسعار تفضيلية متاحاً لتغطية الأنواع من المجازفة من قبيل تقلب أسعار الصرف ؛ أو تدنى قيمة العملة ؛ أو المخاطر غير التجارية مثل نزع الملكية والإضطراب السياسي ... الخ (١).

٤/ب- توفير الاراضي مجاناً أو بأسعار منخفضة على المستوى العام .

(١) الحوافز :- أحد منشورات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛ سبق ذكره ؛ ص ٦ .

النوع الثانى :- الحوافز السياسية

يمثل الاستقرار السياسى أحد أبرز العوامل تأثيراً فى تحفيز وجذب الاستثمارات المباشرة ؛ ذلك أن ما يتعرض له المستثمر من عوامل سياسية تعتبر محفزة أو معوقة للاستثمارات المباشرة ؛ هذا وتبدو مصادر الخطر السياسى فى :-

- الأيدولوجيات السياسية .
- الصراع الدينى .
- عدم الاستقرار الاجتماعى .
- التأميم ؛ بتحويل المشروعات الأجنبية إلى ملكية عامة للدولة .
- فرض قيود على تحويل العملات الأجنبية إلى الخارج .
- الإلغاء أو عدم الوفاء بالعقود والإتفاقيات المبرمة بين المستثمرين الأجانب والدولة لأسباب سياسية .
- الصراعات المسلحة .

تلك هى أبرز العوامل التى تؤثر على الاستقرار السياسى لأى دولة ؛ ووجودها يمثل معوق حقيقى لجذب الاستثمارات المباشرة ؛ فى حين أن تجنبها يمثل المضى قدماً فى طريق تحقيق الاستقرار السياسى ؛ ومن ثم جذب الاستثمارات المباشرة للبلد المضيف .

النوع الثالث :- الحوافز القانونية والتنظيمية

يمثل الإطار التشريعي والتنظيمي الكيان الحاكم لكافة أوجه النشاط الاقتصادي الذى يعمل فيه الاستثمار المباشر ؛ فبقدر ما يكون محكماً ومنظماً وغير معقد يكون محفزاً للمستثمر (الأجنبي- الوطنى) .

ولكى يكون الإطار التشريعي محفزاً لجذب الإستثمارات المباشرة لابد من وجود مقومات أهمها^(١) :-

- وجود قانون موحد للاستثمار يتسم بالوضوح والإستقرار والشفافية ؛ وعدم التعارض مع التشريعات الأخرى ذات الإرتباط ؛ وأن يكون متوافقاً مع القواعد والتنظيمات الدولية الصادرة للحكم وحماية المستثمر .
- وجود ضمانات كافية لحماية المستثمر من المخاطر السياسية .
- وجود نظام قضائى قادر على تنفيذ القوانين والتعاقدات وحل النزاعات التى تنشأ بين المستثمر والدولة المضيفة بكفاءة عالية .

بالإضافة إلى أن يكون النظام الإدارى القائم على إدارة الإستثمار يتميز بسلاسة الإجراءات ووضوحها ؛ عدم تفشى البيروقراطية ؛ سهولة الحصول على البيانات وبشكل دقيق ومفصل وفى الوقت المناسب .

(١) بولرباح غريب ورقة بحثية بعنوان " العوامل المحفزة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وطرق تقييمها دراسة حالة الجزائر " مجلة الباحث عدد ٢٠١٢/١٠ جامعة قاصدى مبراح ؛ ورقة الجزائر ص ١٠٣

وفى حالة توفر كل هذه العوامل فإنها تكون من محفزات جذب الاستثمار المباشر .

هذا وتبدو الحوافز القانونية واضحة فى التشريعات التى تُصاغ الحوافز الضريبية؛ وتشريعات المناطق الحرة ؛ قوانين حماية الملكية الفكرية ؛ وتكون تلك الحوافز على النحو التالى :-

أ- الحوافز الضريبية :-

وتنقسم الحوافز الضريبية لنوعين :-

أ/ النوع الأول :- إعفاءات ضريبية :-

وهى عبارة عن إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين فى مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين فى ظروف معينة ؛ وذلك حسب أهمية النشاط ؛ حجمه ؛ موقعه الجغرافى ؛ نطاقه ؛ كما قد يكون هذا الإعفاء جزئى أو كلى . وهذا الاعفاء سواء الكلى أو الجزئى قد يكون لمدة زمنية معينة غالباً تكون من سنتين إلى خمس سنوات وربما أكثر .

وقد يكون لفترة زمنية ممتدة إلى أن يصل مجموع أرباح المستثمر إلى ١٠٠ ٪ من قيمة رأس المال المستثمر فى البلد المضيف عندها ينتهى الإعفاء حتى وإن لم تنته الفترة الزمنية للإعفاء الضريبى(١) .

(١) محمد عبد العزيز عبد الله ؛ الاستثمار الأجنبى فى الدول الإسلامية فى ضوء الإقتصاد الإسلامى ؛ دار النفائس ؛ الأردن ؛ ٢٠٠٥ ؛ ص ٨٠

٢/أ-النوع الثاني :- التخفيضات الضريبية :-

هى عمل تقليص يمس قيمة الضريبة المستحقة مقابل الإلتزام ببعض الشروط كإعادة استثمار الأرباح ؛ بمعنى يتم استخدام التخفيضات الضريبية بناء على توجهات السياسة الإقتصادية والإجتماعية المستهدفة .
وتأخذ التخفيضات الضريبية أشكالاً ثلاثة :-

١/٢-أ-المعدلات التمييزية :-

ويُقصد بها تصميم جدول للأسعار الضريبية يحتوى على عدد من المعدلات ترتبط بنتائج محددة لعمليات المشروع ؛ حيث ترتبط هذه المعدلات عكسياً مع حجم المشروع أو مدى مساهمته فى تحقيق التنمية الإقتصادية ؛ فتزداد المعدلات تدريجياً كلما انخفضت نتائج عمليات الإستثمار والعكس صحيح .

٢/٢-أ- نظام الإهلاك :-

يعتبر الإهلاك مسألة ضريبية بالنظر إلى تأثيره المباشر على النتيجة ؛ من خلال حساب القسط السنوى للاهلاك ؛ ويتوقف هذا الأخير حسب نظام الإهلاك المطبق وكلما كان قسط الإهلاك كبير كلما كانت الضرائب المفروضة على المؤسسة أقل .

٣/٢-أ- إمكانية ترحيل الخسائر إلى السنوات اللاحقة :-

وهى وسيلة لامتناع الآثار الناجمة عن تحقيق خسائر سنة معينة ؛ وذلك بتحميلها على السنوات اللاحقة حتى لا يؤدي ذلك إلى تآكل رأسمال المؤسسة (١) .

(١) محمد إبراهيم مادي ؛ العلاقة بين الضرائب و الاستثمار الأجنبي المباشر فى الجزائر (١٩٩٠-٢٠٠٢) ؛ رسالة ماجستير ؛ المدرسة العليا للتجارة - الجزائر ؛ ٢٠٠٤ ؛ ص ١٩ .

جدير بالذكر أن النظام الضريبي الفرنسي قد ابتدع حافز ضريبياً لدعم المنشآت الهادفة للبحث والتطوير ؛ هذا الحافز هو (القرض الضريبي للبحث le credit d'impot recherché) ويمثل هذا القرض عنصر هام لتمويل المؤسسة التي تهتم بالإبداع وخاصة تلك الاحتياجات التي تنمي المزايا التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة . ويتمثل القرض الضريبي للبحث في تخفيض جزء من الضريبة على الأرباح ؛ ويتخذ المبالغ المنفقة في البحث والتطوير أساساً له (١).

ب - المناطق الحرة :-

غالباً ما تسعى الدول جذبا للاستثمارات المباشرة صياغة أطر تنظيمية (قانونية) تتيح وجود مناطق حرة (بأشكالها المختلفة) ؛ تلك المناطق التي تكون عبارة عن :

١/ب - " مجال جغرافي حدوده ثابتة ومدخله مراقب من طرف مصلحة الجمارك ؛ حيث يكون للسلع القادمة من الخارج عبور الحدود الجمركية دون الخضوع للحدود أو للمراقبة ؛ ما عدا تلك التي يمنع القانون دخولها ؛ ثم تستطيع لاحقاً الخروج دون أن تخضع لحقوق أو مراقبة الصادرات "

(١) ثابتى خديجة ؛ شعيب بغداد ؛ بحث بعنوان " دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص - دراسة حالة ولاية تلمسان - " مقدم لنيل درجة الدكتوراة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتمويل جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان ص ٨٧-٨٩ .

وذلك وفقاً لما استقرت عليه لجنة الإحصاء التابعة لمنظمة الأمم المتحدة (١).

٢/ب – أنواع المناطق الحرة :-

تتعدد أنواع المناطق الحرة وذلك على النحو التالي :-

٢/١/ب - حسب طبيعة المنطقة والمشروعات المقامة عليها :-

وتنقسم إلى :-

٢/١/١/ب – المناطق الحرة الخاصة :-

" تلك المناطق التي تنشأ داخل الدوائر الجمركية أو داخل البلاد ؛ تهدف إلى إقامة مشروع واحد لأغراض صناعية ؛ التخزين أو لأي عملية أخرى ؛ ويتم تحديد القوانين الخاصة لهذا المشروع " .

٢/١/٢/ب - المناطق الحرة العامة :-

" وتتسم بحرية النشاط الإقتصادي لجميع التجار والشركات والمؤسسات والهيئات الإقتصادية التي يسمح لها بممارسة نشاطها سواء كان التجارى أو المالى أو الصناعى " .

٢/٢/ب - حسب الطبيعة التخصيصية للمنطقة :-

وتنقسم إلى :-

(١) Boris GOMBAC, Les zones franches en Europe, Bruylant, Bruxelles 1991, p 32.

١/٢/٢/ب- المناطق الحرة التجارية :-

عرف البنك الدولي المناطق الحرة التجارية بأنها " منطقة محددة جغرافيا في الغالب تكون بالقرب أو تكون التجارة منه وإليه مع باقى العالم ؛ مصرح بها بدون قيود حسب التسهيلات القانونية المعمول بها داخل كل منطقة ؛ وتخضع البضائع والسلع للمراقبة بفتحها وإعادة تغليفها . وتكون البضائع والممتلكات الصادرة من المناطق الحرة التجارية للبلد الذى تقع فيه المنطقة خاضعة للجمارك " (١).

وتأخذ المناطق التجارية الحرة شكل الموانئ الحرة كميناء هامبورج بألمانيا ؛ كوبنهاجن بالدنمارك ؛ بورسعيد بمصر – المحلات الحرة " المتاجر غير الجمركية " – المخازن الحرة .

٢/٢/٢/ب- المناطق الحرة الصناعية :-

هى عبارة عن قاعدة لقيام الوحدات الصناعية الوطنية والأجنبية ؛ لها الحق فى إستيراد مواد الإستثمار من معدات ومواد أولية ضرورية لعملية الإنتاج ؛ معفاة من الجمارك من أجل تحويلها وتصديرها فيما بعد ؛ وتفرض الرسوم الجمركية فى حالة دخول هذه السلع أو المنتجات على المجال الوطنى المحمى للبلد الذى توجد به المنطقة . وتعتبر مدينة شانون بايرلندا أول منطقة حرة مختصة فى تحويل وإعادة تصديرها ؛ وأول منطقة صناعية حرة للتصدير .

(١) les zones franches « document présenté par l'IFID aux journées d'études sur les zones franches. ALGER 16 et 17 octobre 1993 . p 3

٢/٢/٣-ب- مناطق الخدمات الحرة :-

وتنقسم إلى :-

٢/٢/٣/١-ب- المناطق الحرة المالية :-

وتشمل (المناطق الحرة البنكية ^(١) والمناطق الحرة للتأمين ^(٢))^(٣).

٢/٢/٣/٢-ب- المناطق الجبائية :-

هى محاور تحفيزية لرؤوس الأموال التى يرغب أصحابها إبعادها عن الضريبة المفروضة عليهم فى بلدهم الأسمى . ومن ثم فهى لا تهتم الا بالشركات التى لا تقوم بأى عملية مع البلد المضيف ولا تهتم إلا بالعمليات المالية .

٢/٣-ب- مزايا المناطق الحرة :-

هذا وتقدم المناطق الحرة على إختلاف أشكالها وأنواعها مزايا تحفيزية للاستثمار المباشر تتمثل :-

(١) ويقصد بها :- " مساحات محدودة تسمح لكل البنوك من مختلف الجنسيات أن تزاوّل نشاطها بكل حرية بشرط أن تتعامل بعملات غير عملات البلد المضيف لها ومع غير المقيمين فقط . وظهر هذا النوع من المناطق فى عقد الستينات كرد فعل لنمو نشاط السوق المالى وتضاعف المعايير التنظيمية المقيدة فى البلدان الصناعية (مثل ارتفاع أسعار الفائدة ؛ الرقابة على النقد ؛ محدودية تداول رؤوس الأموال) ؛ الأمر الذى أدى بالبنوك الكبرى إلى إقامة فروع لها فى بلدان أجنبية تمنح إمتيازات وتسهيلات فى المعاملات على المستويين التنظيمى والجبائى .

(٢) وتتمتع المناطق الحرة للتأمين بنفس مزايا سابقتها (المناطق الحرة البنكية ولكن فى ميدان التأمين من حيث المرونة والسهولة فى المعاملات وانعدام الضريبة على النشاط . وأولى مناطق التأمين الحر عرفت بالولايات المتحدة الأمريكية (نيويورك) وبريطانيا (لندن) سنة ١٩٨٠ .

(٣) Nachida m'hamasadj-bouzidi « les 5 essais sur l'ouverture de l'économie Algerienne. Alger 1998. P-134 138

- تقديم العديد من الاعفاءات والمزايا الخاصة لرؤوس الأموال والمشروعات العاملة بها .
- الإعفاءات الجمركية والضرائب .
- تسويق إنتاج المشروعات فى أسواق الدول المجاورة .
- الإستفادة من الأيدى العاملة ومستلزمات الإنتاج الرخيصة ؛ بما يحقق خفضاً لتكاليف وأسعار المنتجات ويرفع من القدرة التنافسية لهذه المشروعات .
- الإستفادة من البنية الأساسية التى تقوم الدولة بتوفيرها لهذه المشروعات بما يساعد على تقليل تكاليف الإنتاج وزيادة الأرباح .
- زيادة الأرباح الاجمالية للمشروعات من خلال توسيع نشاطها فى الصناعات المغذية والمتكاملة مع نشاطها الأساسى فى تلك المناطق .

ج- قوانين حماية الملكية الفكرية :-

- يساهم وجود أطر قانونية تنظم حماية حقوق الملكية الفكرية ؛ آلية لتشجيع وحماية الإبداع الفكرى الوطنى منه والأجنبى فى :-
- تشجيع الإنفاق على البحث والتطوير من طرف المستثمر الأجنبى .
- تشجيع وحماية نقل التقنية وتوطينها فى الدول المضيفة .
- حماية المستهلك من الغش والتقليد التجارى .

- فى توفير بيئة تشريعية مواتية لجذب الإستثمارات المباشرة (١).

هذا ولا تقتصر الحوافز القانونية والتنظيمية على تلك الحوافز السابقة فحسب ؛ ولكن هناك حوافز أخرى تنضم بشكل أو بآخر لتلك الحزمة من الحوافز ومنها على سبيل المثال لا الحصر :-

- تخفيض المقاييس المعمول بها فى مجال البيئة أو الصحة أو السلامة أو العمل .

- الإعفاء المؤقت أو الدائم من امتثال المقاييس المعمول بها .

- النص على شروط للتثبيت تضمن عدم تعديل القوانين الحالية بما يضر بمصلحة المستثمرين (٢).

هذا وتختلف أهمية هذه العوامل المحفزة لجذب الاستثمارات المباشرة من مستثمر إلى آخر حسب حجم الشركة ونوعية السوق الموجة إليه (محلى - خارجى) ؛ جنسية المستثمر ؛ القطاع المستثمر فيه الخ .

جدير بالذكر أن العوامل المحفزة تشكل فى مجموعها ما يطلق عليه مناخ الإستثمار الذى يعرفه تقرير التنمية العالمى لسنة ٢٠٠٥ الصادر عن البنك الدولى بأنه " مجموعة العوامل الخاصة بموقع محدد التى تحدد شكل الفرص والحوافز التى تتيح للشركات الإستثمارية العمل بطريقة مريحة ويشير التقرير إلى أن السياسات

(١) عمار زودة ؛ محددات قرار الإستثمار الأجنبى المباشر حالة الجزائر ؛ رسالة ماجستير ؛ جامعة منتورى قسنطينة ؛ ٢٠٠٨ ص ١٣٣-١٣٤ .

(٢) الحوافز ؛ سلسلة دراسات الأونكتاد ؛ مرجع سبق ذكره ص ٢١

وسلوك الإدارة الحكومية وبخاصة قضية الفساد والمصادقية تمارس تأثيراً قوياً على مناخ الإستثمار من خلال تأثيرها على التكاليف والمخاطر والعوائق أمام المنافسة وبدرجة أكبر توفير الأمن والاستقرار وبخاصة أمن حقوق الملكية ودرجة التقيد باللوائح التنظيمية والقوانين ونظام الضرائب التي تترك آثاراً بالغة الأهمية على التكاليف والمخاطر^(١).

ولتحسين مناخ الاستثمار وجذب الاستثمار الأجنبي المباشر للمشاركة في عملية التنمية للبلد المضيف يجب العمل من طرف الحكومات لجعل العوامل المؤثرة في البيئة الإستثمارية أكثر تحفيزاً . وهنا تكمن المنافسة بين الدول في جعل المناخ الإستثماري محفزاً وذلك بالتركيز على العوامل المحفزة وأهميتها بالنسبة للمستثمر الأجنبي وحتى المحلي ؛ ويكون ذلك من خلال تحسين موقع الدولة المضيضة في المؤشرات الدولية التي تعنى بالاستثمار المباشر . وذلك لما أثبتته بعض الدراسات أن هناك دلالة إحصائية قوية بين ترتيب الدول في بعض هذه المؤشرات وبين مقدار ما يستقطبه من استثمار أجنبي . حتى وإن لم تصل درجة الدقة الكاملة ؛ فإنها حتماً تعد من محسنات القرار ؛ أي من الأدوات التي تركز القرار وترجحه ؛ وبذلك فهي لا بد أن تدخل في حسابات رجال الأعمال وصانعي القرار ؛ للافادة من مدلولاتها التأشيرية الهامة^(٢).

(١) فلاح خلف الربيعي ؛ سبل تحسين مناخ الإستثمار في العراق ؛ الحوار المتمدن – العدد ٢٠٠٨/٢٢٢٩

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=129041>

(٢) قويدري محمد – المزايا والحوافز المؤثرة في تكوين مناخ الاستثمار بالإشارة إلى بعض الاقتصاديات العربية " تونس – الجزائر " ؛ منتدى التمويل الإسلامي ابريل ٢٠٠٩

=

ثالثاً :- طبيعة الحوافز المطبقة في الدول النامية والمتقدمة :-

بداية أود أن أشير إلى أن الدول النامية تعاني من تقلص اعتمادها على الموارد الطبيعية (الصناعات الإستخراجية) لجلب الاستثمار الأجنبي المباشر؛ حيث تراجع نصيب الصناعات الإستخراجية بنسبة ٨٠% في إفريقيا؛ و ٩% في أقل البلدان نمواً؛ لما يتسم به هذا القطاع من طلب شديد على رأس المال؛ ولا يزال هذا التراجع مستمراً وبوتيرة متسارعة^(١). وهو الأمر الذي يزيد من إهتمام الدول النامية بالسياسات التحفيزية (الحوافز) لجذب الاستثمارات المباشرة دعماً للبيئة الاقتصادية والاجتماعية في مجتمعات تلك الدول.

وتشير الدراسات الاقتصادية إلى أن هناك إختلاف في طبيعة الحوافز الاقتصادية المطبقة في الدول النامية عنها في الدول المتقدمة.

حيث تميل الدول النامية إلى الإهتمام بتقديم :-

١- الحوافز الضريبية مثل :- (الإعفاءات الضريبية؛ والامتيازات الضريبية؛ ومنح الاستهلاك المعجل؛ ورد الرسوم والإعفاءات).

وذلك لما تراه فيها من قدرتها على تعظيم الأرباح وبالتالي تشجيع الاستثمار المباشر للتمدد والزيادة الأفقية والرأسية.

<http://islamfin.go-forum.net/montada%E2%80%9090f47/topic%E2%80%9090t1873.htm>

(١) تقرير الإستثمار العالمي ٢٠١٤ " عرض عام " بعنوان (الإستثمار في أهداف التنمية المستدامة) الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - الأونكتاد - ص ٢٣ .

جدير بالذكر أنه خلال المناقشات والمفاوضات الخاصة بإعداد اتفاقية الاستثمار متعددة الأطراف (MAI) والتي جرى الإعداد لها في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)؛ أبدى بعض الخبراء تشككهم حول مدى فعالية الحوافز الضريبية كعنصر مؤثر في القرارات طويلة الأجل للشركات المتعددة الجنسيات؛ وكذا انتقاد بعض المنظمات الدولية وأعضاء (OECD) المغالاة في منح الإعفاءات والحوافز الضريبية وأنها تعتبر إهدار للموارد المالية للحكومات^(١).

كذلك فإن تجارب العديد من البلدان النامية في منح الحوافز والإعفاءات الضريبية لاستقطاب الاستثمار المباشر لم تبلغ أهدافها وتعط ثمارها فكثيراً ما تنطوى التشريعات الضريبية على تفضيل المستثمرين الجدد؛ بالإضافة إلى أن الإعفاءات الضريبية غالباً ما تمنح عن طريق إجراءات إدارية معقدة تشجع على الفساد الإداري؛ وبالتالي فإن دور الإعفاءات الضريبية كمخفض للتكاليف ومعظم للعوائد لم يعد له أي مفعول باعتبار أن الفساد الإداري يمثل أعباء إضافية بالنسبة للمستثمر^(٢).

٢- كذلك تضع الدول النامية في أولوياتها عند تقديم الحوافز لجذب الاستثمار المباشر؛ العمل على تهيئة البنية التحتية وتقديم شبكة ضخمة من الخدمات والمرافق التي تسهل من عملية الاستثمارات المباشرة.

(١) عبد المطلب عبد الحميد؛ العولمة الاقتصادية؛ الدار الجامعية بالإسكندرية؛ ٢٠٠٦ ص ٢١٥.

(٢) طالبى محمد :- بحث بعنوان "أثر الحوافز الضريبية "؛ بحث سبق ذكره ص ٣١٩.

٣- تسهيل عملية الحصول على الأراضي بتكلفة رخيصة .

٤- تسهيل التعامل مع الأجهزة المعنية بالاستثمار من خلال تخفيف الإجراءات البيروقراطية .

غير أن الدول النامية تميل أن تبتعد عن الحوافز التمويلية وذلك لافتقار تلك الدول في الغالب القدرة على تمويل الاستثمار لما تعانيه من مشاكل اقتصادية هيكلية وتراكم العجز وارتفاع الدين الداخلى والخارجى .

أما فيما يتعلق بالدول المتقدمة ؛ فلتجاوزها مرحلة إعداد وتهيئة البنية التحتية؛ ووجود بيئة اقتصادية تتسم بحالة من الثبات النسبى فغالباً ما تلجأ تلك الدول لتقديم الحوافز التمويلية المتمثلة فى :-

١- المنح النقدية التى تتجاوز أحياناً نسبة ٥٠ ٪ من تكاليف الإستثمار .

٢- القروض المقدمة بدون فوائد .

٣- القروض المدعومة .

وهو ما يرجعه البعض إلى باب الاختلاف الحاصل فى الثروة ذلك أن الدول المتقدمة قادرة على تقديم إعانات مسبقة إلى الاستثمارات الواردة بينما ليس فى وسع البلدان النامية فى أحسن الأحوال ؛ سوى إلى تخفيف من عبء الضرائب على الصادرات (١).

(١) الحوافز ؛ سلسلة دراسات الأونكتاد ؛ مرجع سبق ذكره ص ٢١

رابعاً :- طبيعة الحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر فى جمهورية مصر العربية :-

عرفت مصر خلال الخمسة والأربعين عاما الماضية قوانين استثمار متعاقبة بدأت بصدور القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ والذى صدر أثناء الاستعداد لحرب تحرير سيناء فلم يكن له أثر كبير. وفى أعقاب نصر أكتوبر صدر القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ (المعروف باسم «قانون الانفتاح») لكى يفتح الباب أمام الاستثمار الأجنبى، وقد تم تعديله بعد ذلك لكى يستفيد منه رأس المال الوطنى. ثم جرى تعديله عدة مرات أخرى إلى أن صدر قانون الاستثمار المعمول به حالياً وهو القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧. وخلال هذه السنوات كلها اعتمدت تلك التشريعات على فكرة واحدة لم تتغير لجذب الاستثمار، وهى تحديد «مجالات استثمارية» معينة يتم منحها مزايا وإعفاءات وضمائم، أهمها إعفاء ضريبي لمدة تتراوح بين خمس سنوات وعشرين سنة بحسب موقع مزاولة النشاط. وقد سارت مصر على هذا المنوال حتى عام ٢٠٠٥ حينما تم تعديل قانونى الضريبة على الدخل والاستثمار ووضع نهاية للإعفاءات الضريبية بسبب ما كان هذا النظام قد آل إليه من فساد إدارى وتلاعب ضريبي وضياح موارد هائلة على الاقتصاد المصرى.

هذا وفى العام ٢٠١٥ قبيل المؤتمر الاقتصادى الذى عُقد فى مارس ٢٠١٥ صدرت تعديلات جديدة على قانون الاستثمار المصرى هادفة لزيادة الحوافز والمزايا الاقتصادية لجذب الاستثمار المباشر سواء المحلى أو الأجنبى للسوق المصرى ؛ تلك التعديلات المشتملة على الحوافز والمزايا الاستثمارية عبارة عن :-

- أ- حوافز ضريبية :- حيث أصبح :-
- سعر الضريبة على الآلات والمعدات المستخدمة في الإنتاج ٥% .
 - يتم رد الضريبة على الآلات والمعدات التي تستخدم في إنتاج سلعة أو خدمة خاضعة للضريبة عند تقديم أول إقرار ضريبي .
 - الإبقاء على الإعفاءات الضريبية المنصوص عليها من قبل حتى الانتهاء من الفترات الزمنية المحددة لها.
 - إعفاء الشركات الخاضعة للقانون للإعفاء من تحصيل الضريبة الجمركية بمقدار ٢% من القيمة وذلك على جميع ما تستورده من الآلات ومعدات وأجهزة لازمة لعمل المشروع وذلك منذ صدور القانون .
- ب- إتاحة الفرصة للمستثمرين المصريين والاجانب في تملك الاراضى والعقارات اللازمة لمباشرة نشاطهم أو التوسع فيه أياً كانت جنسيتهم أو محل اقامتهم أو نسب مشاركتهم في رأس المال عدا الاراضى التى تنظمها قوانين خاصة أو يصدر بتحديدھا قرار من مجلس الوزراء .
- ج- :- اتاح القانون انشاء المناطق الحرة العامة بناء على قانون . مع اعطاء الفرصة لانشاء مناطق حرة خاصة بناء على موافقة مجلس الوزراء بعد عرض الوزير المختص على أن تخضع للرقابة الجمركية والضريبية ويستثنى من المناطق الحرة مشروعات الاسمدة و الحديد والصلب وتصنيع البترول والغاز الطبيعي والمشروعات كثيفة استهلاك الطاقة (وذلك لابعاد الأمن القومى والرؤية الاستراتيجية) . وتتمتع المشروعات داخل المناطق الحرة بالإعفاء من الخضوع للضرائب الجمركية على ما تستورده وتصدره ولها

علاقة مباشرة بتلك المشروعات. على أن تخضع مشروعات التخزين لرسم ١ % من قيمة السلعة عند الدخول ؛ و تخضع مشروعات التصنيع والتجميع لرسم ١ % من قيمة التصنيع عند الخروج ويعفى من ذلك الرسم تجارة البضائع العابرة الترانزيت .

د- إعطاء حافز للمشروعات التى تستثمر فى المشروعات اللوجستية أو تنمية التجارة الداخلية أو مجالات الطاقة أو المشروعات الزراعية أو مشروعات النقل البرى والبحرى أو التى تستثمر فى المناطق النائية والمحرومة المستهدف تنميتها تيسيرات وحوافز اضافية غير ضريبية متمثلة فى:-

- السماح بإنشاء منافذ جمركية لصادرات وواردت المشروع بالاتفاق مع وزير المالية.

- منح الطاقة بأسعار مخفضة.

- رد قيمة توصيل المرافق لتلك المشروع أو جزء منها بعد تشغيل المشروع

- تحمل الدولة لجزء من تكلفة تدريب العاملين.

- تحمل الدولة لحصة العامل وصاحب العمل فى التأمينات أو لجزء منها لمدة محددة .

ه- تسهيل الحصول للمستثمر على الاراضى والعقارات اللازمة لنشاط الشركات بإحدى الصور التالية :- البيع ؛ والتأجير ؛ والتأجير المنتهى بالتملك ؛

والترخيص بالانتفاع ؛ المشاركة بالأرض فى المشروع الاستثمارى كحصاة
عينية فى الاحوال التى يحددها مجلس الوزراء .

و- اتاحة الفرصة للمستثمرين فى المناطق الاكثر احتياجاً للتنمية التى يحددها
رئيس الجمهورية بالحصول على الأراضى والعقارات المملوكة للدولة بدون
مقابل متى توافرت الشروط الفنية والمالية التى تُحدد بقرار من مجلس
الوزراء ؛ وهذا الحافز مُحدد خلال خمس سنوات تبدأ من الأول من إبريل
٢٠١٥ .

ز- الحد من الاجراءات البيروقراطية عن طريق اتباع سياسة الشباك الواحد الذى
يجعل من الهيئة العامة للاستثمار وكيلا عن المستثمر فى التعامل مع كافة
الجهات الادارية فى الدولة من اجل منح التراخيص والموافقات للاستثمار
المباشر .

ح- تيسير جنى الارباح المتصلة بالمشروعات الاستثمارية وتحويلها ؛ مع
إعطاء الحق فى تصفية المشروعات وتحويل ناتج تلك التصفية كلها أو
بعضها دون الاخلال بحقوق الغير .

ط- تسرى على المناطق الاستثمارية القواعد الخاصة بالسماح الجمركى المؤقت
والدروباك وفقاً لقواعد يقررها رئيس الوزراء.

ي- تيسير اجراءات فض منازعات الاستثمار إما بالتوفيق أو التحكيم أو
التصالح. وتنقضى الدعاوى الجنائية عن الوقائع محل التصالح .

إضافة لما سبق فإن مشروع قانون الاستثمار نص أيضا على إنشاء آلية لتسوية المنازعات من شأنها سرعة البت في القضايا المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية في أسرع وقت، إلى جانب إنشاء هيئة الاستثمار برئاسة وزير الاستثمار، فضلا عن تأسيس المركز القومي للتنمية والترويج الاستثماري كجهة تابعة لهيئة الاستثمار بهدف دفع عجلة الاستثمار والتنمية في مصر.

فضلا عن ذلك استهدف القائمين على الإدارة السياسية والاقتصادية في جمهورية مصر العربية في الفترة الأخيرة إحداث طفرة في البنية التحتية الجاذبة للاستثمار المباشر^(١) شبكة الطرق - والموانئ ؛ والمرافق المائية الحيوية ؛ فضلا عن تطوير محطات توليد الكهرباء وزيادة قدرتها على توليد الكهرباء وذلك في المقام الأول جذباً للاستثمارات الأجنبية المباشرة ؛ والتي تساهم بشكل فعلى في القضاء على المشكلات الهيكلية التي يعاني منها الاقتصاد المصري .

خامساً :- الآثار الاقتصادية والانمائية للحوافز :-

تمثل الحوافز أحد عناصر التركيبة الجاذبة للاستثمارات المباشرة في الدول النامية والمتقدمة على حد سواء ؛ وهى الذراع الفاعل في تحويل دفعة الاستثمار المباشر من دولة لدولة أخرى ؛ ومن ثم كلما كانت تلك الحوافز أكثر توافقاً مع احتياجات المستثمر وبخاصة المستثمر الأجنبي كلما كانت أكثر فعالية وتأثير على الجوانب التنموية للاقتصاد المضيف .

(١) جدير بالذكر أنه في دراسة للبنك الدولي عن أسباب تراجع معدلات الاستثمار الأجنبي المباشر في دول الشمال الإفريقي أرجعت ذلك لتراجع معدل الاهتمام بالطرق والكبارى والمرافق المائية ؛ ومن ثم فإن مضي مصر قدماً في طريق دفع عجلة الاهتمام بتلك المرافق ؛ ما هو إلا محاولة منها لزيادة عوامل جذب الاستثمار المباشر للسوق المصري .

ذلك أن منح الحوافز على اختلاف أنواعها يستهدف جلب شركة أو أكثر لتعطى مؤشر إيجابى للبلد المضيف بأنه أصبح بيئة مواتية للأعمال التجارية ؛ ومن ثم سيجذب مستثمرين آخرين للاستفادة من تلك الوفورات الإيجابية التى توفرها الدولة المضيفة من خلال الحوافز التى تقدمها . الأمر الذى يسهم بل ويساعد فى حل المشكلات الهيكلية التى تعانى منها الاقتصادات المضيفة من تراجع معدلات الإنتاج ؛ واختلال موازين المدفوعات ؛ وارتفاع مؤشر التضخم والبطالة ... إلى آخره من المشكلات الهيكلية التى تعانى منها الاقتصاديات الهادفة لجذب الاستثمارات المباشرة وبخاصة النامية منها .

يضاف لجملة النتائج التى تستهدفها الدول من خلال تقديمها للحوافز الجاذبة للاستثمار المباشر التأثير فى سلوك الشركات بغية تحقيق أهداف إنمائية ؛ أو لمعالجة قصور الأسواق عن جلب مزايا أكبر من العوامل الخارجية للإنتاج ؛ هذه العوامل الخارجية التى قد تكون نتيجة وفورات الحجم ؛ أو نشر المعرفة ؛ أو تطوير المهارات ؛ بما قد يبرر تقديم الحوافز إلى درجة أن العائدات الخاصة تساوى العائدات الإجتماعية (١).

هذا ووفقاً لآخر الدراسات الاستقصائية التى أجرتها الاونكتاد بشأن ترويج الاستثمار ؛ فإن الهدف الرئيسى لحوافز الاستثمار هو خلق الوظائف ؛ يليها نقل التكنولوجيا وتعزيز الصادرات ؛ فى حين أن أهم القطاعات المستهدفة هى تكنولوجيا المعلومات وخدمات الاعمال ؛ تليهما الزراعة والسياحة . وجاء تصنيف حماية البيئة وتنمية المناطق المحرومة متدنياً فى استراتيجيات وكالات ترويج

(١) الحوافز ؛ أحد منشورات الاونكتاد ؛ مرجع سبق ذكره ص ٦٧

الاستثمار ؛ رغم ما لهذين الهدفين من أهمية متزايدة في برامج عمل السياسات الوطنية والعالمية (١).

غير أنه ينبغي الإشارة إلى أن الحوافز الاقتصادية مؤقتة الأثر بمعنى أن أي وفورات ايجابية ترتبها تلك الحوافز من جذب استثمارات مباشرة بما ينعكس على الجوانب التنموية للبلد المضيف غالباً ما تكون أقرب إلى الزوال فور انتهاء المزايا المالية أو الضريبية فعلى سبيل المثال في بتسوانا التي قدمت حوافز استثمارية سخية لمدة خمس سنوات لمشاريع فردية قررت شركات كثيرة محلية وأجنبية أن توقف أنشطتها بعد انتهاء فترة الحوافز (٢).

وهو الأمر الذي يشير إلى أنه لا ينبغي أن تكون الدول معولة بشكل أساسي على جذب الاستثمار المباشر بمنح الحوافز بقدر ما عليها أن تحدث مزايا اقتصادية حقيقية (وعرض معدلات ضرائب ثابتة وشفافة) . ومن ثم لا ينبغي أن تكون الحوافز بديلاً عن بناء قدرات تنافسية . فالعديد من الحكومات يدرك أن المنافسة في منح الحوافز قد يكون مكلفاً لا سيما عند المنافسة مع خصوم ذوي إمكانات أفضل .

سادساً :- الحوافز والاستثمار والتنمية المستدامة :-

أن ربط الحوافز الجاذبة للاستثمارات المباشرة بالسياسات التنموية أصبح أحد غايات الدول المضيفة في القضاء على المعضلات التنموية التي تعاني منها

(١) تقرير الاستثمار العالمي ٢٠١٤ مرجع سبق ذكره ص ٢٠

(٢) الحوافز ؛ أحد منشورات الاونكتاد ؛ مرجع سبق ذكره ص ٨٠

الدول وخاصة النامي منها ؛ وذلك لكونها أداة اقتصادية أكثر فعالية فى معالجة أوجه قصور السوق .


وهو ما يتضح من خلال مساعى الدول النامية لانتهاج نهجاً مبتكراً وأكثر فعالية فى اتفاقات الاستثمار الدولية يتضمن بحث التأثير المحتمل على المساحة التنظيمية والتنمية المستدامة للأطراف المتعاقدة .

ذلك أنه فى ظل الفجوة التمويلية سنوياً للاغراض التنموية فى الدول النامية والتي بلغت ٢,٥ تريليون دولار . فأن أحد الأهداف الممكنة لسد تلك الفجوة هو تشجيع استثمارات القطاع الخاص فى أهداف التنمية المستدامة ؛ بالشكل الذى يمنح المساهمة الناتجة عن ذلك الاستثمار الخاص دوراً تمويلياً مجدياً يكمل الاستثمار العام والمساعدة الإنمائية الرسمية .

هذا وتبدو القطاعات التى لابد وأن تتضمن على قدر أكبر من الحوافز دعماً للاغراض التنموية وذلك لزيادة الاستثمارات المباشرة الخاصة فيها هى قطاعات الهياكل الأساسية كالكهرباء والطاقة المتجددة ؛ والنقل والمياه . ذلك أن القطاعات الأخرى المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة قد تكون احتمالات اجتذابها قدر أكبر من اهتمام الاستثمارات الخاصة أضعف إما لصعوبة تصميم نماذج تصف نسبة المخاطرة إلى العائد على نحو يجتذب المستثمرين الخاصين (كمشاريع التكيف مع تغير المناخ مثلا) أو لأنها تدرج فى صلب مسئوليات القطاع العام وتتسم بدرجة عالية من الحساسية على نحو يحول دون مشاركة القطاع الخاص فيها (التعليم والرعاية الصحية مثلا) . وهو الأمر الذى يؤكد عليه تقرير الاستثمار العالمى للعام ٢٠١٤ من خلال الشكل التالى الذى يشير لمستوى مشاركة القطاع

الخاص لسد فجوات الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة الأكثر اتصلا بالتنمية المستدامة :-

المساهمة الممكنة للقطاع الخاص في سد فجوات الاستثمار عند مستوى المشاركة الحالي والاعلى (مليارات الدولارات)



المصدر: الأونكتاد، تقرير الاستثمار العالمي لعام ٢٠١٤.

ومن ثم في ظل تراجع مشاركة القطاع الخاص عن المشاركة في مجالات بعينها لأسباب متباينة (أما بفعل صعوبة تحديد العائد الاقتصادي ؛ أو بفعل عوامل الحساسية ؛ أو بفعل غيرها من العوامل) ؛ وفي ظل أنه من غير الواقعي أن يُنتظر من القطاع العام تلبية جميع متطلبات التمويل في العديد من البلدان النامية ؛ يتعين أن ترافق أهداف التنمية المستدامة مبادرات استراتيجية لزيادة مشاركة القطاع الخاص .

سابعاً :- توصيات :-

أن محاولة وضع حوافز للاستثمار المباشر من خلال القطاع الخاص لتحقيق أهداف التنمية المستدامة فى الدول النامية تقتضى وضع ضوابط تنظيمية تتضمن مجموعة مشتركة من المبادئ فى مجال الاستثمار فى أهداف التنمية المستدامة تعمل على تكوين تصور جماعى للاتجاه والهدف . تلك المبادئ وفقاً لما أشار إليه تقرير الاستثمار العالمى الصادر عن الأونكتاد ٢٠١٤ من الممكن أن تدور فى الإطار التالى:-

١ - الموازنة بين تحرير الاستثمار والحق فى وضع الضوابط التنظيمية :- حيث يكون العمل على وضع حوافز لزيادة الاستثمارات المباشرة فى القطاعات المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة ضرورى ولكن عندما لا تكون موارد القطاع العام كافية . وفى الوقت ذاته لابد وان تقترن تلك المشاركة باللوائح التنظيمية المناسبة والرقابة الحكومية .

٢ - الموازنة بين الحاجة إلى تحقيق معدلات جاذبة من نسب العائد إلى المخاطرة والحاجة إلى إتاحة الخدمات للجميع بأسعار معقولة:- ويقتضى ذلك من الحكومات التصدى بشكل استباقى لأوجه إخفاقات السوق فى هذين الجانبين . وهو ما ينطوى على فرض واجبات واضحة على المستثمرين والحصول على التزامات قاطعة منهم ؛ مع تقديم الحوافز فى الآن ذاته لتحسين أفق الإستثمار فى نسبة العائد إلى المخاطرة . كما ينطوى على رهن الحوافز أو الإعانات بعدم إهمال الجوانب الاجتماعية .

٣- الموازنة بين تشجيع الاستثمار الخاص وتعزيز الاستثمار العام :- فالاستثمار العام والخاص يكملان بعضهما ؛ ولا يحل أحدهما محل الآخر . فأوجه التكامل بين تمويل القطاعين العام والخاص يمكن تمييزها على مستوى الموارد المالية ؛ مثلا فى تعبئة أموال القطاع الخاص مع الحفاظ على أموال القطاع العام كرأس مال تأسيسى ؛ وعلى مستوى السياسات ؛ حيث يمكن أن تسعى الحكومات إلى إشراك الإستثمارات الخاصة لدعم برامج الإصلاح الإقتصادي أو برامج الخدمة العامة . غير أنه من المهم لمقررى السياسات أن لا يترجموا وضع سياسات تحفيزية لتشجيع الاستثمارات المباشرة الخاصة إلى تحيز ضد الاستثمارات المباشرة العامة (١) .

يضاف إلى ما سبق أن محاولة اعطاء حوافز من أجل جذب الاستثمار لتحقيق الأهداف التنموية للدول النامية يقتضى أيضاً العمل فى شكل منظومة متكاملة ؛ بمعنى ألا يقتصر الأمر على مجرد وضع سياسات تحفيزية لجذب الاستثمار وإنما ينبغى الأمر القضاء على العقبات الرئيسية التى تحول دون توجيه الأموال إلى القطاعات المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة : كحواجز الدخول ؛ وعدم كفاية نسب العائد إلى المخاطرة فى الإستثمارات المتصلة بأهداف التنمية المستدامة ؛ ونقص المعلومات والتجميع الفعال للمشاريع والترويج لها ؛ وافتقار المستثمر إلى الخبرة . وتتمثل السياسات الفاعلة فى هذا الإطار وفقاً لما أشار تقرير الإستثمار العالمى الصادر عن الاونكتاد ٢٠١٤ على ما يلى :-

(١) تقرير الاستثمار العالمى ٢٠١٤ ؛ مرجع سبق ذكره ؛ ص ٣١-٣٢

- ١- تقليص حواجز الدخول ؛ وإتاحة الضمانات من الشروط الأساسية لنجاح تشجيع الإستثمار فى أهداف التنمية المستدامة من خلال تهيئة المناخ الجاذب للإستثمار فى الوقت الذى يتم فيه حماية المصالح العامة خصوصاً فى القطاعات الحساسة .
- ٢- توسيع استخدام أدوات تقاسم مخاطر الإستثمار فى أهداف التنمية المستدامة ؛ من خلال إتاحة الفرصة للشراكة بين الإستثمارات المباشرة العامة والخاصة ؛ تأمين الإستثمار ؛ ومزيج من التزامات التمويل والتزامات السوق المسبقة ؛ تعين على تحسين أفق نسب العائد إلى المخاطرة لمشاريع الإستثمار فى أهداف التنمية المستدامة .
- ٣- وضع خطط تحفيزية جديدة وإنشاء جيل جديد من مؤسسات تشجيع الإستثمار . حيث أنه بإمكان وكالات تنمية الإستثمار فى أهداف التنمية المستدامة أن تستهدف القطاعات المرتبط بأهداف التنمية المستدامة وتطور المشاريع التى تستوفى شروط التمويل وتقوم بتسويقها .
- ٤- توجيه حوافز الإستثمار كى تستهدف الإستثمارات فى القطاعات المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة وتجعلها مشروطة بالأداء البيئى والإجتماعى . كما يمكن أن تعين المبادرات الإقليمية فى تحفيز الإستثمارات المباشرة الخاصة فى مشاريع الهياكل الأساسية عبر الحدود والتجمعات الإقليمية للشركات فى القطاعات المرتبطة بأهداف التنمية المستدامة .
- ٥- زيادة القدرة الإستيعابية من خلال سياسات تستهدف تعزيز وتيسير ريادة الأعمال ؛ ودعم التطوير التكنولوجى ؛ وتنمية الموارد والمهارات البشرية ؛

وخدمات تنمية الأعمال وتعزيز روابطها . وقد يكون تطوير الروابط أو المناطق الإقتصادية التي تستهدف تحفيز مشاريع الأعمال فى القطاعات المرتبط بأهداف التنمية المستدامة فعالة بشكل خاص .

٦- إعمال الحوكمة الرشيدة وإقامة مؤسسات قوية ؛ وإشراك أصحاب المصلحة؛ ذلك أن الحوكمة الرشيدة والمؤسسات القوية عاملان أساسيان فى اجتذاب الاستثمارات الخاصة عموماً ؛ وفى القطاعات المرتبط بأهداف التنمية المستدامة على وجه الخصوص . ولا غنى عنهما كذلك لإشراك أصحاب المصلحة وإدارة تداعيات الأثر بصورة فعالة .

٧- أخيراً رصد أثر الإستثمار خصوصاً فى بعديه الإجتماعى والبيئى ؛ ضرورى لتنفيذ السياسات بفعالية . وقد يعين فى هذا الصدد وضع مجموعة من مؤشرات الأثر الأساسية القابلة للقياس الكمى . كما أن قياس الأثر وإبلاغ أصحاب الإستثمارات المباشرة عن أدائهم الإجتماعى والإقتصادى من شأنه أن يعزز مسؤولية تلك الإستثمارات على الأرض وأن يدعم تعبئة الإستثمارات وتوجيهها (١).

(١) تقرير الاستثمار العالمى ٢٠١٤ ؛ مرجع سبق ذكره ؛ ص ٥٠-٥١

المراجع

- ١- بولرباح غريب ورقة بحثية بعنوان " العوامل المحفزة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وطرق تقييمها دراسة حالة الجزائر " مجلة الباحث عدد ٢٠١٢/١٠ جامعة قاصدي مرياح ؛ ورقة الجزائر .
- ٢- ثابتى خديجة ؛ شعيب بغداد ؛ بحث بعنوان " دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص - دراسة حالة ولاية تلمسان - " مقدم لنيل درجة الدكتوراة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية والتسيير جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان.
- ٣- طالبى محمد :- بحث بعنوان "أثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها فى جذب الاستثمار الأجنبى المباشر فى الجزائر "؛ مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا - العدد السادس .
- ٤- عبد المطلب عبد الحميد ؛ العولمة الإقتصادية ؛ الدار الجامعية بالأسكندرية ؛ ٢٠٠٦ .
- ٥- عمار زودة ؛ محددات قرار الإستثمار الأجنبى المباشر حالة الجزائر ؛ رسالة ماجستير ؛ جامعة منتورى قسنطينة ؛ ٢٠٠٨ .
- ٦- عمر صقر ؛ العولمة وقضايا معاصرة ؛ الدار الجامعية ؛ ٢٠٠٠ .
- ٧- فلاح خلف الربيعى ؛ سبل تحسين مناخ الإستثمار فى العراق ؛ الحوار المتمدن - العدد ٢٠٠٨/٢٢٢٩

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=129041>

٨- قويدري محمد – المزايا والحوافز المؤثرة في تكوين مناخ الاستثمار بالإشارة إلى بعض الاقتصاديات العربية " تونس – الجزائر " ؛ منتدى التمويل الإسلامي ابريل ٢٠٠٩

<http://islamfin.go-forum.net/montada%E2%80%9090f47/topic%E2%80%9090t1873.htm>

٩- محمد إبراهيم مادي ؛ العلاقة بين الضرائب و الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر (١٩٩٠-٢٠٠٢) ؛ رسالة ماجستير ؛ المدرسة العليا للتجارة – الجزائر ؛ ٢٠٠٤ .

١٠- محمد عبد العزيز عبد الله ؛ الإستثمار الأجنبي في الدول الإسلامية في ضوء الإقتصاد الإسلامي ؛ دار النفائس ؛ الأردن ؛ ٢٠٠٥

منشورات وتقارير :-

١- الحوافز – أحد منشورات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - سلسلة دراسات الاونكتاد بشأن مسائل اتفاقات الاستثمار الدولية – الأمم المتحدة نيويورك وجنيف ٢٠٠٤ .

٢- تقرير الإستثمار العالمي ٢٠١٤ " عرض عام " بعنوان (الإستثمار في أهداف التنمية المستدامة) الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية – الاونكتاد .

مراجع أجنبية

- 1- Boris GOMBAC, Les zones franches en Europe, Bruylant, Bruxelles 1991.
- 2- Nachida m'hamasadj-bouzidi «les 5 essais sur l'ouverture de l'économie Algerienne. Alger 1998 .